الحماية من الإستغلال والإنتهاك الجنسيين
المبادئ الأساسية

يشكل الإستغلال والإنتهاك الجنسيان من جانب العاملين في المجال الإنساني أفعال سوء سلوك جسيمة، وبالتالي فهي أسباب لإنهاء العمل.

يحظر النشاط الجنسي مع الأطفال (الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن ١٨ عاماً) بغض النظر عن سن الرشد أو سن الموافقة في بلدهم. كما أن التعلل بذريعة عدم معرفتهم للعمر الحقيقي للشخص ليس بالعذر المشروع.

يحظر تبادل الأموال أو التوظيف أو السلع أو الخدمات مقابل الجنس، بما في ذلك الخدمات الجنسية أو الأشكال الأخرى من السلوك المهين أو الإستغلالي. وهذا يشمل تبادل المساعدة المستحقة للمستفيدين.

تحظر أي علاقة جنسية تنطوي على الاستخدام غير السليم للرتبة أو المنصب بين أولئك الذين يقدمون المساعدة والحماية الإنسانية والشخص المستفيد من هذه المساعدة والحماية. حيث تقوض هذه العلاقات مصداقية ونزاهة عمل المساعدات الإنسانية.

يجب على العاملين في المجال الإنساني خلق والحفاظ على بيئة تمنع الإستغلال والإنتهاك الجنسيين، وتعزز تطبيق مدونة قواعد السلوك الخاصة بهم. وتناط بجميع المديرين مسؤولية دعم وتطوير الأنظمة التي تحفظ هكذا بيئة.

عندما يتكون لدى العامل في المجال الإنساني مخاوف أو شكوك متعلقة بالإستغلال والإنتهاك الجنسيين من قبل زميل له، سواء في نفس المنظمة أو لا، يجب عليه الإبلاغ عن هذه المخاوف عبر آليات الإبلاغ القائمة لدى منظمته.

عليك الإلتزام بهذه المبادئ ٢٤ ساعة في اليوم ٧ أيام في الأسبوع.

Protection from Sexual Exploitation and Abuse
Lebanon PSEA Network